Conference Proceedings: Enhancing the Role of Islamic, Social, and Human Studies in Building Society, Volume 23/1, July 2026.

ISSN(Print): 1813-4521 OnLine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/247

الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم قراءة موجزة

م. د. ثامر جاسم محمد علي

جامعة واسط – كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة

م. م. محمد جاسم محمد علي

مديرية تربية واسط

Abrogation in the Holy Quran: A Brief Overview

الخلاصة

يناقش هذا البحث موضوعاً اختلفت فيه آراء كثير من الباحثين، إذ يطرحه بعضهم على سبيل الكثرة والبعض الآخر على سبيل الندرة في السور القرآنية، معزين ذلك إلى كثرة واختلاف وخصوصية الروايات في هذا الشأن. يناقش بحثنا هذا الموضوع بالرجوع إلى كلا المدرستين بالوصف والتحليل تارة، وبالاستقراء والبيان تارة أخرى، عسى أن يكون قد بيّن جزءاً من هذا الموضوع المهم.**مفاتيح البحث: القرآن الكريم، الناسخ والمنسوخ.**

Abstract

This research discusses a topic on which many scholars have differed in their opinions. Some consider it frequent, while others consider it rare in the Quranic chapters, attributing this to the abundance, variations, and specificities of the narrations on the matter. Our research addresses this topic by examining both schools of thought, employing description and analysis on one hand, and induction and explanation on the other, hoping to shed light on a portion of this important subject. **Search terms: The Holy Quran, abrogating and abrogated verses.**

المقدمة

{الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا}، والصلاة والسلام على من أرسله الله بالقرآن رحمة للعالمين وفرجاً، سيدنا ومولانا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله الأطهار المصطفين وأصحابه المنتجبين.أما بعد: يعدّ علم الناسخ والمنسوخ من البحوث المهمة لدى علماء الشريعة بشكل عام وباحثي علوم القرآن بشكل خاص؛ لكون القرآن الكريم المصدر الأول لاستنباط الأحكام الشرعية الساعية لبناء الإنسان نحو الكمال. وتعود أهمية اختيار هذه الدراسة لكون الناسخ والمنسوخ العلم الكاشف عن إثبات الحكم الشرعي وزوال الآخر، فضلاً عن كونه محل خلاف في إمكانه وعدد آياته.وقد كُتب البحث وفق خطة تتكون من مبحثين:• المبحث الأول: تضمن التعريف بعلم الناسخ والمنسوخ لغة واصطلاحاً، والنسخ في الشريعة الإسلامية.• المبحث الثاني: درس النسخ في القرآن الكريم، ثم خاتمة تضمنت أهم ما توصل إليه البحث من نتائج.واعتمدت الدراسة على أرفع المصادر والمراجع لعلماء الطرفين من مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) ومدرسة الخلفاء.

المبحث الأول: علم الناسخ والمنسوخ

قبل الحديث عن علم النسخ وما يعنيه، فإن التأصيل العلمي يقتضي البدء بتعريف تحليلي لهذا العلم.

أولاً: النسخ لغة واصطلاحاً

• النسخ لغة: النون والسين والخاء أصل واحد، إلا أنه مختلف في القياس؛ فقال قوم قياسه رفع شيء وإثبات غيره مكانه، وقال آخرون قياسه تحويل الشيء إلى شيء (ابن فارس، د.ت، ج ٥، ص ٤٣٤). والنَّسْخ أيضاً هو إبطال الشيء وإقامة آخر مقامه (ابن منظور، ١٩٥٦, ج ٣، ص ٦١)؛ وفي التنزيل: {مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا}. والآية الثانية تكون ناسخة والأولى منسوخة. والنسخ تبديل الشيء من الشيء وهو غيره، ونسخ الآية بالآية إزالة مثل حكمها، كما يأتي بمعنى نقل الشيء من مكان إلى مكان (ابن منظور، ١٩٥٦، ج ٣، ص

٦٢). ويرى الليث أن النسخ أن تزايل أمراً كان من قبلُ يُعمل به ثم تنسخه بحادث غيره. وقال الفراء: النسخ أن تعمل بالآية ثم تنزل آية أخرى فتعمل بها وتترك الأولى (الفراء، نقلاً عن ابن منظور, ١٩٥٦, ج ٣، ص ٦٢).

• النسخ اصطلاحاً: تعددت التعريفات حول المعنى الاصطلاحي، فقد عرفه قتادة السدوسي (ت ١١٧ هـ) بأنه: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر" (السدوسي، ١٩٨٨، ص ٣٥). أما الطبري (ت ٣١٠ هـ) فعرّفه بأنه: "نفي حكم قد ثبت بحكم آخر غيره" (الطبري، ١٩٩٥، ج ٢، ص ٤٦٩). وعرّفه الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) بأنه: "كل دليل شرعي دل على أن مثل الحكم الثابت بالنص الأول غير ثابت في المستقبل على وجه لولاه لكان ثابتاً بالنص الأول مع تراخيه عنه" (الطوسي، د.ت، ج ١، ص ١٣). وعرّفه الغزالي (ت ٥٠٥ هـ) بأنه: "الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتاً مع تراخيه عنه" (الغزالي، ١٩٣٧، ج ١، ص ١٠٧). في حين عرّفه السيد الخوئي بأنه: "رفع أمر ثابت في الشريعة المقدسة بارتفاع أمده وزمانه، سواء أكان ذلك الأمر المرتفع من الأحكام التكليفية أم الوضعية، وسواء أكان من المناصب الإلهية أم من غيرها من الأمور التي ترجع إلى الله تعالى بما أنه شارع" (الخوئي، ٢٠٠٨، ص ١٧٣)ومن ذلك يمكن القول بأن النسخ هو رفع الحكم الشرعي السابق بحكم شرعي لاحق بما اقتضته المصلحة الإلهية للسير بالإنسان نحو التكامل.

ثانياً: حقيقة النسخ

إن النسخ بمعنى (نشأة رأي جديد) مستحيل عليه تعالى؛ إذ هو بهذا المعنى يستدعي تبدّل رأي المشرّع لظهور خطأ أو نقص في تشريعه السابق عثر عليه متأخراً (السبحاني، ١٩٩٧، ص ٢٣). وهذا ما نشاهده في القوانين الوضعية للمجتمعات والدول التي تستبدل قوانينها لتنظيم العلاقات بين الناس تبيعاً لتغير الظروف (السبحاني، ١٩٩٧، ص ٢٤).وهذا المعنى إنما يخص المشرعين البشر غير المحيطين بالمصالح والمفاسد الكامنة وراء الأمور إحاطة شاملة. أما العالم بالخفايا المحيط بجوامع الواقعيات فيمتنع عليه الخطأ أو غفلة النقص، وكل ذلك مستحيل في شأنه جل جلاله (السبحاني، ١٩٩٧، ص ٢٥). إذن فالنسخ المنسوب إليه تعالى هو نسخ في ظاهره فحسب، أما في الواقع فلا نسخ أصلاً (معرفة، ٢٠١١، ج ٢، ص ٢٧٦)، وإنما هو حكم مؤقت وتشريع محدود من أول الأمر لمصلحة أخفى الله بيان أمدها لعلمه المسبق بوقوعها في ظروف معينة.

ثالثاً: علم الناسخ والمنسوخ في روايات الأئمة المعصومين (عليهم السلام)

لعلم الناسخ والمنسوخ أهمية بالغة في روايات أهل البيت (عليهم السلام)؛ فقد روى العياشي عن أبي عبد الرحمن السلمي: "إن أمير المؤمنين (عليه السلام) مر على قاضٍ فقال له: هل تعرف الناسخ عن المنسوخ؟ فقال: لا، فقال: هلكت وأهلكت، تأويل كل حرف من القرآن على وجوه" (المجلسي، د.ت، ج ٩٢، ص ٣٨٠). وعنه (عليه السلام) أيضاً قال: "إن الله تبارك وتعالى أنزل القرآن على سبعة أقسام.وفي القرآن ناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه..." (المجلسي، د.ت، ج ٩٢.، ص ٣٨١). وروي عن الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) قوله لبعض متفقهة أهل الكوفة: "أتعرف كتاب الله حق معرفته، وتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: نعم، قال: لقد ادعيت علماً ما جعل الله ذلك إلا عند أهله" (المجلسي، د.ت، ج ٩٢، ص ٣٨٣).

رابعاً: بين النسخ والبداء

أثير مع مفهوم النسخ مفهوم آخر وهو "البداء" في مدرسة أهل البيت (عليهم السلام)، وقد تسالم علماؤهم على الأخذ به منذ العصر الأول كالسيد المرتضى والشيخ الصدوق والشيخ المفيد وحتى العصر الحاضر (العاملي، ٢٠٠١، ص ٤٥). وعلى هذا الأساس، هاجم بعض باحثي مدرسة الخلفاء المذهب الإمامي متهمين إياهم بالانحراف والضلال؛ نظراً لأنهم ظنوا أن القول بالبداء يثبت الجهل والنقص لله سبحانه (العاملي، ٢٠٠١، ص ٤٧)والحقيقة أنه إذا كان النسخ في التشريع (بمعنى نشأة رأي جديد) مستحيلاً بحقه تعالى، فإن البداء في التكوين بذات المعنى مستحيل أيضاً. ولا فرق بينهما سوى أن الأول خاص بالتشريعات والثاني بالتكوينات، والمقصود الحقيقي منهما هو ظهور الشيء للناس بعد خفائه عليهم (الصدر، د.ت، ص ١٢). فالتبديل إذا وقع في التشريع سمي "نسخاً"، وإذا وقع في الأمور الكونية كالخلق والرزق والمرض سمي "بداءً" (السبحاني، ١٩٩٧، ص ٣٩)، وبذلك يفسر قوله تعالى: {يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ}. وقد روي عن الإمام الباقر (عليه السلام): "ما عُبد الله عز وجل بشيء مثل البداء" (المجلسي، د.ت، ج ٤، ص ١٠٧)، وعن الإمام الصادق (عليه السلام): "إن لله علمين: علم مكنون مخزون لا يعلمه إلا هو، من ذلك يكون البداء..." (المجلسي، د.ت، ج ٤، ص ١٠٩).

خامساً: شروط النسخ

يشترط العلماء لتحقق النسخ ما يلي:

١. أن يكون في الأحكام الشرعية الفروعية: فلا نسخ في الأحكام العقلية أو الأمور التكوينية أو أصول الدين لأنها من الثوابت (القطاع، ٢٠٠٠، ص ٢٣٢).

٢. أن يكون المنسوخ ثابتاً بالشرع: لا بالعادة والعرف (الغزالي، ١٩٣٧، ج ١، ص ١١٢).

٣. أن يكون التنافي كلياً على الإطلاق: لا جزئياً، لأن التنافي الجزئي يعد تخصيصاً للحكم العام وليس نسخاً (معرفة، ٢٠١١، ج ٢، ص ٢٨٥).

٤. تماثل أو قوة طريق الثبوت: فلا يجوز نسخ القرآن بالسنة الآحادية (الجصاص، ١٩٩٤، ج ١، ص ٦٧).

٥. التراخي والانفصال الزمني: أن يكون الدليل الناسخ منفصلاً ومتأخراً عن المنسوخ (الأمدي، ١٩٨٢، ج ٣، ص ١٤١).

المبحث الثاني: النسخ في القرآن ومذاهب العلماء فيه

اتفق علماء الإسلام على وقوع النسخ في الشرائع السماوية السابقة، حيث نسخت الشريعة الإسلامية أحكاماً عديدة مستندين لقوله تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ}. والنسخ جائز عقلاً وشرعاً خلا تشكيك بعض اليهود والنصارى الذين اعتقدوا أنه يستلزم البداء والعبث (القطاع، ٢٠٠٠، ص ٢٣٥).

أولاً: مذاهب علماء الإسلام في النسخ

• المذهب الأول (المنكرون): وينسب إلى أبي مسلم الأصفهاني الذي منع وقوعه في القرآن وإن جازه عقلاً، محتجاً بقوله تعالى: {لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ} (الجبري، ١٩٨٠، ص ٥٤). واستدل المنكرون بأن وصف القرآن بالإحكام في قوله تعالى {كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ} ينافي النسخ (الجبري، ١٩٦١، ص ٨٩). كما أن لفظ "آية" في آية النسخ جاء مفرداً بخلاف المعتاد في القرآن، مما يرجح أنها تعني العلامة الكونية.

• المذهب الثاني (المسهبون والمفرطون): وهؤلاء توسعوا جداً حتى أوصلوا الآيات المنسوخة إلى حوالي ١٣٨ مورداً، كما فعل أبو بكر النحاس في كتابه (الناسخ والمنسوخ) (النحاس، ١٩٣٨، ص ١٢). ووصل الإفراط ببعضهم إلى قطع أوصال الآية الواحدة وزعم أن أولها منسوخ بآخرها (النحاس, ١٩٣٨، ص ١٥).

• المذهب الثالث (المعتدلون): سلكوا طريقاً وسطاً فلا إسراف ولا إنكار، وهو مذهب جل العلماء والمحدثين، واقتصر بعضهم كالسيد الخوئي على آية واحدة فقط ثبت نسخها حقيقة (الخوئي، ٢٠٠٨، ص ٢٣٦).

وتظهر حكمة النسخ في رعاية مصالح العباد وتدريج نقلهم من فوضى الجاهلية إلى نظام الإسلام ترويضاً لأنفسهم (القطاع، ٢٠٠٠، ص ٢٣٨).

ثانياً: أقسام النسخ في القرآن

ينقسم النسخ في القرآن عند جمهور العلماء إلى ثلاثة أقسام مشهورة:

١. نسخ التلاوة والحكم معاً: ويراد به أن الآية نزلت وتليت ثم رُفعت بالكامل لفظاً وحكماً. ورغم ادعاء الإجماع على وقوعه، إلا أنه غير ثابت؛ إذ يرى علماء الإمامية أن هذا القسم غير واقع ويفتح باب القول بالتحريف، وما استند إليه المفسرون من حديث عائشة حول "عشر رضعات معلومات" لا ينهض دليلاً قطعياً (الحكيم، ٢٠١٠، ص ١٩٢).

٢. نسخ التلاوة دون الحكم: بمعنى أن اللفظ رُفع من القرآن لكن حكمه بقي مستمراً ومعمولاً به. وقد ذهب إلى جوازه لفيف من علماء مدرسة الخلفاء مستندين إلى ما روي عن عمر بن الخطاب في "آية الرجم" (الترمذي، ١٤٠٣هـ، ج ٤، ص ٣٥). وقد انتقد السيد الخوئي هذا القسم بقوة، مؤكداً أن القول بنسخ التلاوة يتلاقى مع القول بالتحريف، وأن القرآن والنسخ لا يثبتان بأخبار الآحاد المنفردة (الخوئي، ٢٠٠٨، ص ٢٤٠).

٣. نسخ الحكم دون التلاوة: وهو القسم الأشهر والمتفق على إمكانه ووقوعه بالفعل؛ حيث تبقى الآية مثبتة في المصحف وتتلى، ولكن العمل بموجبها يتوقف لنزول حكم جديد. وتفرعت الأقوال فيه بين منكر ومفرط، حيث أوصل أبو جعفر النحاس المواضع المنسوخة فيه إلى ٢٤٨ موضعاً (النحاس، ١٩٣٨، ص ٤٥).

وقد قسّم السيد الخوئي هذا النوع إلى ثلاثة أفرع (الخوئي، ٢٠٠٨، ص ٢٤٥):

• نسخ الحكم الثابت بالقرآن بالسنة المتواترة أو الإجماع القطعي.

• نسخ آية بآية أخرى تكون ناظرة إليها ومبينة لرفعها.

• نسخ آية بآية أخرى غير ناظرة إليها وإنما لمجرد التنافي بينهما، وهو ما أنكره الخوئي مستدلاً بقَوْله تعالى: {أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا}وقد وافقه في جل ذلك تلميذه السيد محمد باقر الحكيم مع اختلاف يسير (الحكيم، ٢٠١٠، ص ٢٠٤). بينما

عقّب العلامة محمد هادي معرفة بأن الاختلاف المنفي في الآية الكريمة هو الاختلاف الحقيقي في ظرف الواقع، أما الاختلاف الشكلي والظاهري كالنسخ فلا تنفيه الآية (معرفة، ٢٠١١، ج ٢، ص ٢٩٢).

نماذج من الآيات المدعى نسخها

١. آية النجوى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً}. نزلت الآية بعد أن أكثر المسلمون الأسئلة غير النافعة على الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، ففرضت الصدقة على الأغنياء دون الفقراء. ولم يعمل بها سوى علي بن أبي طالب (عليه السلام) الذي تصدق بدينار، ثم نسخ الحكم بآية الرخصة: {أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ...} (الطبري، ١٩٩٥، ج ٢٨، ص ١٥). وتعد هذه الآية عند السيد الخوئي والشيخ مكارم الشيرازي وغالبية علماء السنة النموذج الوحيد الصريح الذي وقع عليه النسخ الفعلي في القرآن (الخوئي، ٢٠٠٨، ص ٢٥٢؛ الشيرازي، ٢٠١٣، ج ١٨، ص ٢٦٥). بينما أنكر أبو مسلم الأصفهاني وسيد قطب نسخها، واعتبراها حكماً مؤقتاً للامتحان والتربية انتهى بانتهاء أمده (قطب، ١٩٦٧، ج ٦، ص ٣٥٢٠).

٢. آية التحريض على القتال: {إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ}. ذكر الطبري عن ابن عباس أنها لما ثقلت على المسلمين نسخها الله تعالى بآية التخفيف: {الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا...} (الطبري، ١٩٩٥، ج ١٠، ص ٤٢). غير أن السيد الخوئي والشيخ الشيرازي ومحمد هادي معرفة أنكروا النسخ هنا؛ معللين ذلك بعدم وجود فاصل زمني، وأن الآية الثانية تمثل رخصة وتخفيفاً مستمراً تماشياً مع حالات ضعف المؤمنين وقوتهم (الخوئي، ٢٠٠٨، ص ٢٦٠؛ معرفة، ٢٠١١، ج ٢، ص ٣١٢).

٣. آية المتاع والوصية للأزواج: {وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ}. كانت الزوجة في بداية الإسلام تُعطى نفقة سنة وسكنى من تركة زوجها المتوفى، ثم قيل بنسخها بآية المواريث والعدة المحددة بأربعة أشهر وعشراً. وقد نقل السيد عبد الله شبر الإجماع على نسخها (شبر، نقلاً عن معرفة، ٢٠١١، ج ٢، ص ٣٢٥). في حين خالف هذا الإجماع العلامة معرفة مؤيداً السيد الخوئي في إحكام الآية، واعتبر الحكم أخلاقياً يحث الورثة على عدم التعجل في إخراج زوجة أبيهم رعايةً لها (معرفة، ٢٠١١، ج ٢، ص ٣٢٦).

الخاتمة

أبرز ما توصل إليه البحث من نتائج:

• يعد علم الناسخ والمنسوخ من علوم القرآن الأساسية التي لا غنى عنها للمفسر أو الفقيه والأصولي؛ فلا يجوز تفسير كتاب الله دون الإحاطة به.

• لا خلاف بين علماء المسلمين (إلا أبا مسلم الأصفهاني وشواذ من المتأخرين) في وقوع النسخ إجمالاً في القرآن والشرائع السابقة.

• وقع الخلاف الكبير في حصر عدد الآيات المنسوخة؛ فبينما أفرط فريق فرفعها لأكثر من مائتين، تراجع فريق معتدل ليجعلها آية واحدة فقط (آية النجوى).

المصادر والمراجع (مرتبة وفق نظام APA)

القرآن الكريم.

الأمدي، علي بن محمد. (١٩٨٢). الأحكام في أصول الأحكام (تعليق عبد الرزاق عفيفي، ط٢). دمشق: مؤسسة النور.

الجبري، عبد المتعال محمد. (١٩٦١). النسخ في الشريعة الإسلامية كما أفهمه. القاهرة: دار الجهاد.

الجبري، عبد المتعال محمد. (١٩٨٠). لا نسخ في القرآن. مصر: مكتبة وهبة للطباعة والنشر.

الجصاص، أبو بكر بن علي الرازي. (١٩٩٤). أحكام القرآن (ضبط وتخريج عبد السلام محمد علي، ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.

الحكيم، رياض. (٢٠٠٦). علوم القرآن دروس منهجية (ط٣). دار الهلال.

الحكيم، السيد محمد باقر. (٢٠١٠). علوم القرآن (ط٥). النجف الأشرف: مؤسسة تراث الشهيد الحكيم.

الخوئي، أبو القاسم الموسوي. (٢٠٠٨). البيان في تفسير القرآن (تحقيق السيد جعفر الحسني، ط٦). طهران: دار الثقلين.

الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله. (١٣٧٦هـ). البرهان في علوم القرآن (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١). القاهرة: دار إحياء الكتب العربية.

الزركلي، خير الدين. (١٩٨٠). الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين (ط٥). بيروت: دار العلم للملايين.

السبحاني، جعفر. (١٩٩٧). النسخ والبداء في الكتاب والسنة (بقلم محمد حسين الحاج العاملي، ط١). بيروت: دار الهادي.
السدوسي، قتادة بن دعامة. (١٩٨٨). الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى (تحقيق د. حاتم صالح الضامن، ط٣). بيروت: مؤسسة الرسالة.
الشيرازي، آية الله الشيخ ناصر مكارم. (٢٠١٣). الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل (ط١). بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
الصدر، السيد محمد. (د.ت). كلمة في البداء (ط١). النجف الأشرف: دار الضياء للطباعة والنشر.
الطبراني، سليمان بن أحمد. (د.ت). التفسير الكبير: تفسير القرآن العظيم (تحقيق هشام بن عبد الكريم البدراني). الأردن: دار الكتاب الثقافي.
الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (١٩٩٥). جامع البيان عن تأويل آيات القرآن (توثيق وتخريج صدقي جميل العطار، ط١). بيروت: دار الفكر.
الطوسي، أبو جعفر محمد بن الحسن. (د.ت). التبيان في تفسير القرآن (تحقيق أحمد حبيب قصير، ط١). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
العاملي، مصطفى قصير. (٢٠٠١). البداء والنسخ وحقيقتهما وموقف الشيعة منها. بيروت: دار الهادي للطباعة.
الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. (١٩٣٧). المستصفى من علم الأصول (ط١). القاهرة: مطبعة مصطفى محمد.
الغزالي، الشيخ محمد. (٢٠٠٣). نظرات في القرآن. مصر: نهضة مصر للنشر والتوزيع.
الغفاري، د. عبد الرسول. (د.ت). النسخ بين المفسرين والأصوليين (ط٢). إيران: المصطفى العالمي للترجمة والنشر.
الفخر الرازي، محمد بن عمر. (١٩٩٥). التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
قطب، سيد. (١٩٦٧). في ظلال القرآن (ط٥). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
القرني، د. أحمد بن علي. (١٤٤١هـ). أصول فقه السنة (ط٣). الرياض: الإبداع العلمي للنشر والتوزيع.
القطاع، مناع خليل. (٢٠٠٠). مباحث في علوم القرآن (ط٣). الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
الكاشاني، المولى محسن. (١٤١٩هـ). الصافي في تفسير القرآن (تحقيق محسن الحسيني الأميني). إيران: دار الكتب الإسلامية.
متعب، د. فاضل مدب. (٢٠١٢). وظائف علوم القرآن بين المفسرين والأصوليين (ط١). بغداد: بيت الحكمة.
المجلسي، العلامة محمد باقر. (د.ت). بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار. بيروت: مؤسسة الوفاء.
معرفة، محمد هادي. (٢٠١١). التمهيد في علوم القرآن. قم: دار التعارف للمطبوعات.
ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم. (١٩٥٦). لسان العرب. بيروت: دار صادر.
النحاس، أبو جعفر محمد بن أحمد. (١٩٣٨). الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم. مصر: المكتبة العلامية.
المقري، هبة الله بن سلامة. (١٤٠٤هـ). الناسخ والمنسوخ من كتاب الله عز وجل (تحقيق محمد شاوش وزهير كنعان، ط١). بيروت: المكتب الإسلامي.